

الجمعية العامة الدورة السادسة والستون  
البند ٦٩ (ج) من جدول الأعمال

## قرار اتخذته الجمعية العامة في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١

[بناء على تقرير اللجنة الثالثة (A/66/462/Add.3)]

## ١٧٦/٦٦ - حالة حقوق الإنسان في الجمهورية العربية السورية

إن الجمعية العامة،

إذ تسترشد بميثاق الأمم المتحدة،

وإذ تعيد تأكيد مقاصد الميثاق ومبادئه والإعلان العالمي لحقوق الإنسان<sup>(١)</sup> والمعاهدات الدولية ذات الصلة بحقوق الإنسان، بما في ذلك العهدان الدوليان الخاصان بحقوق الإنسان<sup>(٢)</sup>،

وإذ تشير إلى قرار مجلس حقوق الإنسان د/١٦ - ١/١٦ المؤرخ ٢٩ نيسان/أبريل ٢٠١١<sup>(٣)</sup>، وإذ تشير أيضا إلى قرار مجلس حقوق الإنسان د/١٧ - ١/١٧ المؤرخ ٢٣ آب/أغسطس ٢٠١١<sup>(٤)</sup> الذي أنشئت بموجبه لجنة دولية مستقلة للتحقيق في جميع انتهاكات القانون الدولي لحقوق الإنسان المزعوم ارتكابهما في الجمهورية العربية السورية منذ آذار/مارس ٢٠١١، وإذ تأسف لعدم تعاون السلطات السورية مع لجنة التحقيق،

وإذ ترحب بجميع الجهود التي تبذلها جامعة الدول العربية من أجل التصدي للحالة في الجمهورية العربية السورية بجميع جوانبها، وبالخطوات التي اتخذتها جامعة الدول العربية لكفالة تنفيذ خطة العمل التي وضعتها، بما في ذلك الخطوات الرامية إلى وقف جميع انتهاكات حقوق الإنسان وجميع أعمال العنف،

(١) القرار ٢١٧ ألف (د - ٣).

(٢) القرار ٢٢٠٠ ألف (د - ٢١)، المرفق.

(٣) انظر: الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة السادسة والستون، الملحق رقم ٥٣ (A/66/53)، الفصل الأول.



- وإذ تعرب عن القلق من استمرار السلطات السورية في عدم الالتزام بالتنفيذ الكامل والفوري لخطة عمل جامعة الدول العربية المؤرخة ٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١،
- وإذ ترحب بالقرارين اللذين اتخذتهما جامعة الدول العربية في ١٢ و ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١ بشأن تطورات الحالة في الجمهورية العربية السورية،
- وإذ تعرب عن بالغ القلق من استمرار السلطات السورية في انتهاك حقوق الإنسان واستخدامها العنف ضد السكان،
- وإذ تعيد تأكيد ضرورة أن تمتنع جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، في علاقاتها الدولية، عن التهديد باستعمال القوة أو استعمالها ضد السلامة الإقليمية لأي دولة أو استقلالها السياسي أو على أي نحو آخر لا يتوافق مع مقاصد الأمم المتحدة،
- ١ - تدين بشدة مواصلة السلطات السورية انتهاك حقوق الإنسان على نحو خطير ومنهجي، من قبيل الإعدام التعسفي والاستخدام المفرط للقوة ضد المتظاهرين والمدافعين عن حقوق الإنسان واضطهادهم وقتلهم والاحتجاز التعسفي والاختفاء القسري والتعذيب وسوء معاملة المحتجزين، بمن فيهم الأطفال؛
- ٢ - تهيب بالسلطات السورية أن تضع حدا على الفور لجميع انتهاكات حقوق الإنسان وأن توفر الحماية للسكان وأن تمثل تماما لالتزاماتها بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان، وتدعو إلى الوقف الفوري لجميع أعمال العنف في الجمهورية العربية السورية؛
- ٣ - تهيب أيضا بالسلطات السورية أن تنفذ خطة عمل جامعة الدول العربية بكاملها دون مزيد من الإبطاء؛
- ٤ - تدعو الأمين العام إلى أن يوفر، وفقا للمهام المنوطة به، الدعم لبعثة مراقبي جامعة الدول العربية في الجمهورية العربية السورية، إذا ما طلبت ذلك، بما يتسق مع القرارين اللذين اتخذتهما جامعة الدول العربية في ١٢ و ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١؛
- ٥ - تهيب بالسلطات السورية الامتثال لقراري مجلس حقوق الإنسان د١ - ١٦/١٦<sup>(٣)</sup> و د١ - ١٧/١٦<sup>(٣)</sup>، بوسائل منها التعاون على نحو كامل وفعال مع لجنة التحقيق الدولية المستقلة.

الجلسة العامة ٨٩

١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١